الأمم المتحدة

TD/B/C.I/CLP/34

مؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

Distr.: General
31 July 2014
Arabic
Original: English

مجلس التجارة والتنمية
لجنة التجارة والتنمية
فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة
الدورة الرابعة عشرة
جنيف، ٨-١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤

تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة عن أعمال دورته الرابعة عشرة

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، في الفترة من ٨ إلى ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤

(A) GE.14-09815 241014 271014

1409815

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

أولاً – الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي في دورته الرابعة عشرة ٣

ثانياً – المداولات..... ٦

ثالثاً – المسائل التنظيمية ٢٣

المرفقات

الأول – جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأمم المتحدة السابع المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية..... ٢٥

الثاني – الحضور ٢٦

أولاً- الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي في دورته الرابعة عشرة

إن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة،

إذ يشير إلى مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية،

وإذ يشير أيضاً إلى الأحكام المتصلة بقضايا المنافسة التي اعتمدها الأونكتاد الثالث عشر في الدوحة، بما في ذلك الأحكام الواردة في الفقرتين ٥٠ و٥٦(م) من ولاية الدوحة،

وإذ يشير كذلك إلى القرار الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة السادس المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية (جنيف، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)،

وإذ يؤكد مجدداً الدور الأساسي الذي تؤديه قوانين وسياسات المنافسة في تحقيق التنمية الاقتصادية السليمة، وضرورةَ مواصلة تشجيع تنفيذ مجموعة المبادئ والقواعد،

وإذ يلاحظ أن الأهداف الإنمائية للألفية والأونكتاد الثالث عشر يركّزان على تناوُل ما تنطوي عليه العولمة من فرص وتحديات بالنسبة للتنمية والحدّ من الفقر،

وإذ يؤكد أن قوانين وسياسات المنافسة أداة رئيسية لتناول مسألة العولمة، بوسائل منها تحسين التجارة والاستثمار، وتعبئة الموارد، وتسخير المعارف، والحد من الفقر،

وإذ يسلِّم بأن إيجاد بيئة تمكينية فعالة من أجل المنافسة والتنمية يمكن أن يشمل سياسات المنافسة الوطنية وكذلك التعاون الدولي من أجل التصدي للممارسات المخلَّة بالمنافسة عبر الحدود،

وإذ يسلم كذلك بضرورة تعزيز عمل الأونكتاد في مجال قوانين وسياسات المنافسة سعياً إلى تعزيز دوره الإنمائي وفوائده للمستهلكين والأعمال التجارية،

وإذ يحيط علماً مع الارتياح بالمساهمات الكتابية والشفوية المهمة المقدمة من سلطات المنافسة والمشاركات الأخرى التي أسهمت في إثراء النقاش أثناء الدورة الرابعة عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالوثائق وعمليات استعراض النظراء المتعلقة بكل من سيشيل والفلبين وناميبيا التي أعدتها أمانة الأونكتاد لدورته الرابعة عشرة،

١- *يعرب عن تقديره* لحكومات سيشيل والفلبين وناميبيا لتطوّعها لأن تكون موضوع استعراض النظراء ولتقاسم خبراتها وأفضل ممارساتها والتحديات التي واجهتها مع وكالات المنافسة الفتية خلال الدورة الرابعة عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي، كما يعرب

عن تقديره لجميع الحكومات والتجمعات الإقليمية التي شاركت في عمليات الاستعراض؛ ويعترف بما أُحرز من تقدم حتى الآن في صياغة وإنفاذ قانون المنافسة في البلدان المشمولة باستعراض النظراء؛ ويدعو جميع وكالات المنافسة الأعضاء وحكومات الدول إلى مساعدة الأونكتاد على أساس طوعي بتوفير خبراء أو غير ذلك من الموارد للأنشطة المقبلة وأنشطة المتابعة المتعلقة بعمليات استعراض النظراء الطوعية وتوصياتها؛

٢- *يقرر*، في ضوء التجارب المتصلة بعمليات استعراض النظراء الطوعية التي أجراها الأونكتاد وغيره من الكيانات حتى الآن، ووفقاً للموارد المتاحة، أنه ينبغي للأونكتاد أن يُجري مزيدا من عمليات استعراض النظراء الطوعية لقوانين وسياسات المنافسة في الدول الأعضاء أو التجمعات الإقليمية للدول خلال مؤتمر الأمم المتحدة السابع لاستعراض جميع جوانب المجموعة عام ٢٠١٥؛

٣- *يؤكد* أهمية استخدام استراتيجيات الاتصال التي تعتمدها وكالات المنافسة كأداة لإنفاذ قوانين المنافسة إنفاذاً فعالاً، وأهمية نشر الأدلة عن فوائد المنافسة واللوائح التنظيمية الملائمة للمستهلكين والأعمال التجارية، وضرورة تعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون غير الرسمي فيما بين الوكالات، ويهيب بالأونكتاد أن يشجع ويدعم التعاون بين سلطات المنافسة والحكومات، عملاً بأحكام الفقرتين ١٠٣ و٢١١ من اتفاق أكرا؛

٤- *يشدد* على أهمية التعاون الإقليمي في إنفاذ قوانين وسياسات المنافسة؛ ويدعو وكالات المنافسة إلى تعزيز تعاونها الثنائي والإقليمي؛

٥- *يدعو* الأونكتاد إلى تعزيز ودعم التعاون بين سلطات المنافسة والحكومات وفقاً للفقرات من ١٠٢ إلى ١٠٤ من اتفاق أكرا والفقرتين ٥٠ و٥٦(م) من ولاية الدوحة والاستنتاجات المتفق عليها في مؤتمر الأمم المتحدة السادس المعني باستعراض جميع جوانب المجموعة المنصوص عليها في الفقرة ١١(أ) إلى (د)؛

٦- *يؤكد* أهمية تحديد الأولويات وتخصيص الموارد كأداة لزيادة فعالية أنشطة بناء القدرات التي تنظم لفائدة الوكالات الفتية؛ ويطلب إلى أمانة الأونكتاد أن تُعمم موجز مناقشات فريق الخبراء الحكومي الدولي بشأن هذا الموضوع على جميع الدول المهتمة، بوسائل من بينها ما تضطلع به من أنشطة التعاون التقني وعمليات استعراض النظراء؛

٧- *يطلب إلى* أمانة الأونكتاد إعداد دراسات لمؤتمر الأمم المتحدة السابع المعني باستعراض جميع جوانب المجموعة عام ٢٠١٥ من أجل تيسير المشاورات بشأن المواضيع التالية:

(أ) سبل ووسائل تقوية وكالات المنافسة من أجل تحسين إنفاذ سياسات المنافسة والدّعوة بشأنها؛

(ب) التعليقات الواردة من البلدان التي لديها وكالات منافسة والتي خضعت لاستعراض النظراء مؤخراً بشأن الإنفاذ والتغييرات التي حدثت منذ عمليات استعراض النظراء؛

(ج) دور سياسة المنافسة في تعزيز النمو المستدام والشامل للجميع؛

(د) التعاون الدولي في حالات الاندماج كأداة لإنفاذ قانون المنافسة إنفاذاً فعالاً؛

(هـ) منافع المنافسة ودورها لفائدة المستهلكين في القطاع الصيدلي.

٨- *يطلب* إلى أمانة الأونكتاد أن تعد تقريراً بشأن تنفيذ برنامج العمل والقرارات المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة السادس المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد عام ٢٠١٠، بما في ذلك اجتماعا الخبراء المخصصين بشأن العلاقة بين سياسات المنافسة والسياسات المتصلة بالمستهلك المعقودان عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣، وذلك كي ينظر فيه مؤتمر الأمم المتحدة السابع المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد عام ٢٠١٥؛

٩- *يطلب أيضاً* إلى أمانة الأونكتاد أن تعد استعراضاً محدَّثاً لبناء القدرات والمساعدة التقنية، كي ينظر فيه مؤتمر الأمم المتحدة السابع المعني باستعراض جميع جوانب المجموعة، على أن تؤخذ في الاعتبار المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٥:

(أ) صيغة إضافية منقحة ومُحَدَّثة لقانون المنافسة النموذجي على أساس المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٥؛

(ب) إصدارات أخرى من دليل تشريعات المنافسة تتضمن تعليقات على التشريعات الوطنية للمنافسة في شكل قرص مدمج (CD-ROM).

١٠- *يحيط علماً ويتقدير* بالتبرعات المالية وغيرها من المساهمات المقدمة من الدول الأعضاء؛ ويدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة مساعدة الأونكتاد على أساس طوعي فيما يقوم به من أنشطة بناء القدرات والتعاون التقني وذلك بتوفير الخبراء أو مرافق التدريب أو الموارد المالية؛ ويطلب إلى أمانة الأونكتاد أن تواصل أنشطتها لبناء القدرات والتعاون التقني، بما في ذلك التدريب، وأن تركز، حيثما أمكن، على زيادة أثر هذه الأنشطة إلى أقصى حد في جميع البلدان المهتمة.

ثانياً- المداولات

ألف- مقدمة

١- عُقدت الدورة الرابعة عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة (فريق الخبراء) في قصر الأمم في جنيف، بسويسرا، في الفترة من ٨ إلى ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤. وحضر المناقشات الرفيعة المستوى ممثلو ٨٦ بلداً و٨ منظمات حكومية دولية، من بينهم رؤساء لسلطات المنافسة.

٢- وافتتح السيد هيبرت تاسانو فيلاوتشاغا، رئيس الدورة الثالثة عشرة لفريق الخبراء، الاجتماع وشكر السيد حسن قاقايا، رئيس فرع سياسات المنافسة وحماية المستهلك في الأونكتاد، على إسهامه القيم في عمل المنظمة.

باء- بيان الأمين العام

٣- قال الأمين العام للأونكتاد، السيد موخيسا كيتويي، في كلمة عن طريق الفيديو[(١)]، إن عدد البلدان التي لديها قوانين منافسة ارتفع من ١٥ إلى ١٣٠ منذ اعتماد مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقا متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية عام ١٩٨٠. وقال، في معرض تشديده على أن التعاون الدولي أمر أساسي لكي تكون قوانين وسياسات المنافسة فعالة، إن فريق الخبراء أداة للتعاون الدولي في هذا المجال ومنبر مفيد لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات.

جيم- بيانات عامة

٤- قال رئيس السلطة الوطنية الإسبانية للأسواق والمنافسة إن الوكالة التي يمثلها قد أنشئت عام ٢٠١٣ من أجل تعزيز التنافس الفعال، وإنفاذ قانون المنافسة، وتحسين اللوائح التنظيمية، وذلك لضمان حسن سير الأسواق.

٥- وقدم المدير العام لسلطة المنافسة الاتحادية في النمسا شكلاً جديداً من أشكال التعاون فيما بين وكالات المنافسة، وهو التعاون بين المكلفين بتسوية القضايا. وقال إن السلطات الفتية بوجه خاص يمكن أن تستفيد من خبرات الوكالات الأخرى واجتهاداتها السابقة وممارساتها في إنفاذ القوانين. ويشمل هذا التعاون الاشتراك في النهج والغاية والالتزام، والتقارب بين التشريع وإجراءات وممارسات الإنفاذ. وأضاف أن سلطة المنافسة في بلده قد

(١) يمكن الاطلاع عليها من العنوان التالي: http://unctad.org/en/Pages/DITC/CompetitionLaw/Competition-Law-and-Policy.aspx (تم الاطلاع عليه في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٤).

انخرطت مؤخراً في مثل هذا التعاون مع السلطة الاتحادية الروسية لمكافحة الاحتكار فيما يتعلق بالقطاع النفطي.

٦- وقدم رئيس لجنة حماية المنافسة في بلغاريا عرضا عن منتدى المنافسة في صوفيا، وهو شبكة إقليمية لخبراء المنافسة أنشئت عام ٢٠١٢ بالتعاون مع الأونكتاد. وهي وسيلة فعالة لتبادل المعارف والخبرات فيما بين وكالات المنافسة الفتية في أوروبا الشرقية.

دال- مناقشات المائدة المستديرة

١- فوائد سياسة المنافسة للمستهلكين

٧- قدم المتكلم الرئيسي عرضاً عن العلاقة بين سياسات المنافسة والسياسات المتعلقة بالمستهلك وسلط الضوء على الطابع التكاملي والتعاضدي لسياسات المنافسة والسياسات المتعلقة بالمستهلك في ضمان حسن سير الأسواق. فرفاه المستهلك، النتيجة المشتركة التي تسعى كلتا السياستين إلى تحقيقها، يرمي في نهاية المطاف إلى تعزيز النمو الاقتصادي. وتختلف الأسواق من حيث مستوى المنافسة وحماية المستهلك. وثمة حاجة إلى التدخل في الأسواق التي تتسم بتدني المنافسة و/أو تدني حماية المستهلك. فالتنسيق الفعال في تنفيذ سياسات المنافسة والسياسات المتعلقة بالمستهلك تكتسي أهمية خاصة، بغض النظر عن نوع الإطار المؤسسي.

٨- وقدم ممثل عن الهيئة الهولندية للمستهلكين والأسواق عرضا عن هذه الوكالة المنشأة حديثاً (٢٠١٣)، وهي تجمع بين تنظيم القطاع، والمنافسة، وحماية المستهلك. وتظهر خبرتها كجهة تنظيمية لقطاع الطاقة كيف أن المنافسة والتنظيم وحماية المستهلك يمكن أن تعمل معاً لصالح المستهلكين. ويمكن لحماية المستهلك والمنافسة أن تشكل معضلة، بما أن تدابير حماية المستهلك الصارمة بشكل مفرط يمكن أن تتسبب في انسحاب لاعبي الأسواق الجديدة من السوق. ومن شأن هذا أن يؤدي إلى نتائج عكسية، ويعمل ضد تحقيق الهدف الطويل الأجل المتمثل في الوصول إلى أسواق تنافسية ذات نتائج أفضل لصالح المستهلكين. فالمستهلكون المتمكنون والملتزمون أساسيون لتحفيز المنافسة في الأسواق.

٩- وقدم رئيس لجنة المنافسة في باكستان أمثلة حالات إفرادية توضح فوائد إنفاذ قوانين المنافسة للمستهلكين. فعلى سبيل المثال، في إحدى القضايا المتعلقة بإساءة استخدام المركز المهيمن في السوق، أدى إنفاذ القوانين دورا بالغ الأهمية في منع ربط بيع حواسيب محمولة بخدمات تعليمية لإحدى الجامعات الباكستانية، وهو ما أعطى الأفضلية لمصالح الطلبة. كما اتخذت سلطة المنافسة تدابير ضد ممارسات سوقية مخادعة في قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية في بلده، وعملت بتعاون وثيق مع الجهة المنظمة للاتصالات السلكية واللاسلكية في قضية اندماج عبر وطنية، وهو أمر كان له تأثير مباشر على المستهلكين.

١٠- وفي عرض آخر، وصف مفوض اللجنة الاتحادية المكسيكية للمنافسة الاقتصادية كيف أفادت تدابير مكافحة التلاعب في تقديم عطاءات المشتريات العامة المستهلكين في المكسيك. وبما أن أسواق المشتريات العامة عرضة لهذه الممارسات، يمكن لتصميم إجراءات المشتريات إما أن ييسر التواطؤ أو يحول دونه. وقد كشفت اللجنة الاتحادية للمنافسة الاقتصادية التواطؤ في المشتريات العامة للمؤسسة المكسيكية للضمان الاجتماعي للإنسولين والمحاليل الإلكتروليتية خلال الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٦. وقد قدمت اللجنة توصيات إلى المؤسسة من أجل إزالة الإجراءات التي تسهل التواطؤ في عمليات تقديم العطاءات، مثل نشر الأسعار المرجعية. وقد أدى تنفيذ التوصيات إلى زيادة المنافسة وانخفاض أسعار الإنسولين والمحاليل الإلكتروليتية المخصصة لاستخدام البشر، وهو ما أدى بدوره إلى تحقيق وفورات كبيرة للمؤسسة وتحسين استخدام أموال دافعي الضرائب. وقد كانت لهذا المثال آثار غير مباشرة واتخذت مؤسسات حكومية أخرى تدابير مماثلة.

١١- وعقب عروض حلقة النقاش، لخصت أمانة الأونكتاد النقاط الرئيسية للوثيقة TD/B/C.I/CLP/27 المعنونة "فوائد سياسات المنافسة للمستهلكين".

١٢- ووصف العديد من المتكلمين، في المناقشة التي أعقبت ذلك، الإطار المؤسسي للولايات المعنية بالمنافسة وحماية المستهلك في بلدانهم. وبيَّن خبيران الأحكام ذات الصلة بالمستهلك من القوانين الوطنية للمنافسة في بلديهما والإصلاحات المتصلة بالمنافسة التي أجريت في الولاية القضائية. وقال أحد المندوبين إن مكتب التجارة العادلة ولجنة المنافسة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية قد اندمجا من أجل تحسين الإنفاذ وتبسيط العمليات. وقدم العديد من المندوبين أمثلة على قضايا المنافسة التي استفاد منها المستهلكون في أسواق مثل أسواق الدواجن والرعاية الصحية وخدمات النقل في بيرو؛ والسكك الحديدية في أوكرانيا؛ والخطوط الجوية والاتصالات السلكية واللاسلكية في تونس؛ والبنزين والإسمنت، وهما مادتان أساسيتان في بناء المنازل في البرازيل، حيث وفرت الحكومة مساكن للأسر ذات الدخل المنخفض.

١٣- وقدم أحد المندوبين أمثلة على نجاح جهود الدعوة التي تضطلع بها سلطة المنافسة، إذ أزيح احتكار الخطوط الجوية وفتحت خدمة خط الاشتراك الرقمي أمام باب المنافسة في تركيا. وشدد مندوب آخر على أهمية العلاقة بين سياسات المنافسة والسياسات المتعلقة بالمستهلك، ولا سيما في البلدان التي لا توجد فيها ثقافة منافسة قوية. بيد أن التركيز على حماية المستهلك يمكن أن يصرف الانتباه عن الهدف الرئيسي لسلطات المنافسة، ألا وهو الدفاع عن نزاهة عملية التنافس وتحقيق أكبر قدر ممكن من كفاءة السوق.

١٤- وشدد مندوب آخر على أهمية حوافز الابتكار وضرورة تحقيق التوازن الصحيح بين لوائح حماية المستهلك والحفاظ على الحوافز التي تدفع الشركات للابتكار وتطوير منتجات جديدة. وقال أحد المندوبين إن الترويج للمنافسة لدى الهيئات الحكومية والجهات المنظمة

للقطاعات وأصحاب المصلحة الآخرين في بلده ستغدو أسهل لو طبقت الأحكام المتعلقة بالمستهلكين.

١٥- وقال ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية إن البلدان النامية وأقل البلدان نموا تخلفت عن ركب تنفيذ إصلاحات سياسات المنافسة التي من شأنها أن تؤدي إلى سياسات حكومية تمكينية، وأطر تنظيمية جيدة التصميم للقطاعات، ووكالات تنظيمية جيدة التجهيز، ونظام منافسة فعال.

١٦- واستناداً إلى المناقشة، يمكن الاستنتاج أن الترويج للمنافسة والحوار مع صناع السياسات وصناع القرار، ولا سيما في القطاعات الاقتصادية الرئيسية، عاملان بالغا الأهمية في ضمان عدم إحداث السياسات نتائج مخلة بالمنافسة.

٢- استراتيجيات سلطات المنافسة في مجال الاتصالات بوصفها أداة لتحقيق الفعالية

١٧- عرضت أمانة الأونكتاد الوثيقة TD/B/C.I/CLP/28 التي تحدد دور الترويج للمنافسة وأساليبه، مع التركيز بوجه خاص على الترويج الإعلامي ومختلف وسائط الإعلام التي تستخدمها سلطات المنافسة.

١٨- وتحدث المدعي العام الوطني للشؤون الاقتصادية في شيلي، في عرضه، عن استراتيجيات الاتصالات التي تستخدمها حكومة بلده. فقال إن الموقع الشبكي المؤسسي أفضل أداة لوضع استراتيجية اتصالات فعالة، إذ من المهم أن تكون هناك قدرة على التحكم في التفاعلات مع وسائط الإعلام. بيد أن "الإفراط في استخدام وسائط الإعلام" خطر ينبغي تفاديه. وركزت جهود شيلي في مجال التواصل على وسائط الإعلام التجارية المطبوعة، وبدرجة أقل على التلفزيون أو الإذاعة. وشدد على أهمية التعامل مع الصحافيين المتخصصين الذين لديهم إدراك لقضايا المنافسة. وقال إن من الأمور الأساسية أن يتعامل المرء مع صحافيي الوكالات الذين لديهم إلمام بالوثائق ذات الصلة وأن يتفادى أن يُستشهد به في العناوين الرئيسية وأن يعطي الأفضلية للمحادثات غير الرسمية لشرح عمله. فقد جرت التفاعلات مع وسائط الإعلام على أساس تقني، وتضمنت المقابلات معلومات عن التعديلات المدخلة على القانون. ولم تبلغ أي معلومات إلى وسائط الإعلام حتى إغلاق التحقيقات ونشر الوثائق في أوساط الجمهور.

١٩- وأعربت وكالة المنافسة في شيلي عن فخرها بأن المتوسط الشهري لذكرها في وسائط الإعلام المطبوعة أكثر من ١٥٠ مرة. وشملت ما تبذله من جهود من أجل الشفافية نشر جدول أعمال المدير على الإنترنت وتمكين المواطنين من تقديم المطالبات باستخدام الموقع الشبكي المؤسسي. وحذر المتكلم من مخاطر الإضرار بمهمة وكالة المنافسة وفعاليتها إذا قدمت معلومات أكثر من اللازم إلى وسائط الإعلام ومن مخاطر كشف الاستراتيجية المتبعة في معالجة القضايا للأطراف المتورطة فيها.

٢٠- ووصف أحد المتكلمين برامج اتصالات وكالة المنافسة المصرية بما يلي: الاتصال بوسائط الإعلام (بما في ذلك وسائط الإعلام الرقمية)؛ وبرامج التوعية التي تستهدف الأعمال التجارية والجهاز القضائي والأوساط الأكاديمية؛ وبرامج توعية الجمهور. ونشرت الوكالة مفهوم مسؤوليات الشركات إزاء قانون المنافسة من خلال عقد حلقات عمل لفائدة غرف التجارة والصناعة ووضع طقم للامتثال. كما استُهدف المسؤولون الحكوميون والقضائيون من خلال حلقات عمل مكثفة مع القضاة وواضعي اللوائح التنظيمية وصناع القرار. واستضافت مصر تمرين المحاكاة السنوي لسلطة المنافسة والحلقات الدراسية الدورية بشأن القانون والاقتصاد، وأدخلت قانون المنافسة في المناهج الدراسية الأكاديمية. وأطلقت الوكالة موقعا إلكترونيا تفاعليا ولديها ١ ٤٠٠ تابع على فيسبوك. كما أطلق برنامج لتوعية عامة الجمهور في شكل كتيب من الأسئلة والأجوبة.

٢١- واعتبرت رئيسة سلطة المنافسة في بلاد الباسك إضفاء اللامركزية الداخلية على قانون المنافسة داخل بلد من البلدان وسيلة لتقريب الإدارة من المجتمع. وتحدثت عن الصعوبات التي تواجهها سلطة المنافسة الجديدة، ولا سيما صعوبات إدخال ثقافة المنافسة في منطقة اقتصادية عالية التصنيع وقالت إن العلاقة مع الحكومة والسلطة القضائية أمر أساسي لتحقيق هذا الهدف. وهناك حاجة إلى الاعتراف بنهج الاتصال التي تنطلق من القاعدة إلى القمة وكذلك بالنهج التي تنطلق من القمة إلى القاعدة. وثمة مثال على الحالة الأولى هي حالة سائقي سيارات الأجرة في بيلباو، إسبانيا، حيث اتخذت إجراءات تنظيمية رداً على مقالات في وسائط الإعلام. كما مارست الوكالة أنشطة الدعوة بصورة مباشرة لدى أصحاب المصلحة، مما أدى إلى زيادة في النشاط بنسبة ٤٠٠ في المائة.

٢٢- وقال ممثل عن مكتب المنافسة الكندي إن من الأهمية بمكان لوكالات المنافسة أن تحقق التوازن الصحيح بين الشفافية والحاجة إلى حماية المعلومات السرية والمحافظة على حسن التقدير وحماية المصالح الأخرى للإنفاذ. وتعد الشفافية والاتصالات أساسية في فهم أي من أصحاب المصلحة لعمل سلطات المنافسة وأنشطة الدعوة والتعاون الدولي في مجال المنافسة. وللوكالة خطة عمل مستمرة بشأن الشفافية وقد نشرت نشرة عن الاتصالات أثناء التحقيقات. كما نشرت ما مجموعه ١٤ بيان موقف و٨٦ نشرة إخبارية وإعلامية. وبما أن استراتيجيات الاتصال وسيلة لزيادة فعالية وكالة المنافسة، من المهم مواكبة وسائل التواصل الاجتماعي. وأخيرا، فإن التعاون الدولي جانب بالغ الأهمية في إنفاذ قوانين المنافسة والترويج لها، وإن تنسيق مبادرات الاتصالات، يوسع نطاق التوعية ليصل إلى جمهور أوسع.

٢٣- وفي المناقشة التي تلت ذلك، قدم المشاركون استراتيجيات الاتصال المستخدمة في بلدانهم: البرامج التلفزيونية والإذاعية، والرسائل الموجهة إلى عامة الجمهور، والنشرات الصحفية، والدورات التدريبية لأصحاب المصلحة، وأنشطة التوعية والدعوة. ومن المفيد،

كما ذكر بعض المندوبين، وجود صحافيين محترفين ضمن الموظفين يمكنهم أن يستوعبوا متطلبات وتعقيدات استراتيجيات الاتصالات.

٢٤- وتكلم عدد من المندوبين عن الصعوبات التي تعترض الدعوة بشأن قضايا المنافسة؛ وفي الواقع، يشكل تعقد القضايا عقبة أمام فهم عامة الجمهور لها. وقال أحد الوفود إنه يلزم إيجاد طريقة فعالة لتقديم قضايا المنافسة إلى الجمهور؛ مستشهدا بالتكاليف التي يتكبدها الاقتصاد بسبب القضايا المخلة بالمنافسة كمثال على ذلك. وأشار وفد آخر إلى أنه يمكن استخلاص دروس من الجهود الناجحة التي تبذلها هيئات حماية المستهلك في مجال الدعوة.

٢٥- واتفق معظم المشاركين على ضرورة بناء قدرات وسائط الإعلام على فهم قانون المنافسة، وفي الوقت نفسه تبادل عدد من المندوبين تجارب متعلقة بقضايا يجري تجاهلها أو يكتب عنها بصورة سيئة بسبب عدم فهم الصحافة وعدم اهتمامها. وتحدث بعض المندوبين عن الدورات التدريبية وحلقات العمل التي نظمت لفائدة الصحافيين، مشيرين إلى ازدياد التغطية الإعلامية نتيجة لذلك.

٢٦- وبالإشارة إلى الوثيقة TD/B/C.I/CLP/28، ذكّرت الأمانة بأنه يمكن استخدام استراتيجيات الاتصال لرصد وسائط الإعلام من أجل توفير مصدر للمعلومات لعمل سلطة المنافسة، وفي بعض الحالات، لتحريك التحقيقات.

٢٧- وحذر ثلاثة خبراء من الإفراط في الاعتماد على وسائط الإعلام في استراتيجيات الاتصال، لأنها قد تكون في بعض الحالات منحازة أو عدائية.

٣- التعاون غير الرسمي فيما بين وكالات المنافسة في قضايا محددة

٢٨- قدمت أمانة الأونكتاد وصفا لما يظهر من اتجاهات نحو التعاون والشبكات والأطر غير الرسمية التي جرت مناقشتها في الوثيقة TD/B/C.I/CLP/29. فجميع البلدان منخرطة في شكل من أشكال التعاون، عاماً كان أو خاصا بقضية بعينها.

٢٩- وعرض المدير العام لسلطة المنافسة في كينيا الحالة الراهنة للتعاون غير الرسمي في العالم. وقال إن التعاون الرسمي يقوم، مقارنة بالتعاون غير الرسمي، على مبدأ المجاملة السلبية والإيجابية، والاتفاقات القانونية الصارمة (اتفاقات التجارة والمنافسة) والمؤسسات. أما التعاون غير الرسمي، فلا يتطلب معاهدات؛ إذ يقوم على الشبكات الشخصية والمصالح الاستراتيجية الوطنية.

٣٠- ومن أمثلة شبكات التعاون غير الرسمي شبكة المنافسة الدولية، ومنتدى المنافسة الأفريقي. وتشمل مجالات التعاون غير الرسمي معالجة القضايا من خلال تقاسم المعلومات، وعمليات الدمج والتملك عبر الحدود، واعتماد الممارسات الفضلى في مجالات صياغة القوانين والبحث والدعوة وبناء القدرات.

٣١- وتكمن التحديات التي تواجه التعاون غير الرسمي في تبادل ومعالجة المعلومات السرية، واختلاف مستويات تطور الوكالات، واختلاف الأولويات فيما بين الوكالات، وتباين المصالح الوطنية، وعدم الاستمرارية في الزمن.

٣٢- واستعرض رئيس سلطة المنافسة في بيرو حالة التعاون الرسمي وغير الرسمي في بلده. فالتعاون الرسمي يتمثل في الاتفاقات مع شيلي، وكولومبيا، والبرازيل، وبرنامج COMPAL[٢]، وتحالف المنافسة في البلدان الأمريكية. وهناك عدة عوامل تقيد التعاون الرسمي، ولا سيما عدم تناظر اللوائح وقيود الميزانية. ولذلك فمن الأساسي السعي إلى إيجاد آليات تعاون أقل صرامة.

٣٣- وما فتئت بيرو تعمل بنشاط على تعزيز التعاون غير الرسمي. وقد مكن إعلان ليما (٢٠١٣) بين بيرو وشيلي وكولومبيا من عقد اجتماعات غير رسمية ووضع استراتيجيات مشتركة للتحقيقات، فضلا عن تبادل المعلومات من خلال الإعفاءات الممنوحة من الأطراف المعنية. ويتيح التعاون غير الرسمي التبادل السلس للمعلومات ويولد الثقة والاطمئنان فيما بين الوكالات.

٣٤- وإضافة إلى ذلك، أطلقت مبادرة بيرو الرامية إلى عقد اتفاق تعاون عالمي بين وكالات المنافسة التي تركز على الآليات غير الرسمية كأساسٍ لاعتماد اتفاق رسمي.

٣٥- وشاطر المدير العام لسلطة المنافسة البلجيكية الآخرين تجربة بلده في مجال التعاون غير الرسمي. فالوكالة تدخل في تعاون غير رسمي عدة مرات في الشهر، عادة مع الوكالات المجاورة. وحتى داخل شبكة المنافسة الأوروبية، هناك مجموعات من السلطات ذات التفكير المماثل والقريبة جغرافيا التي تتعاون بصورة غير رسمية. وعند مواجهة عقبات قانونية لا تسمح بتبادل المعلومات، تحاول الوكالة أن تمررها عبر دولة أخرى عضو في الاتحاد الأوروبي لها اتفاق ثنائي مع الوكالة المعنية.

٣٦- ويمكن أن يحدث التعاون غير الرسمي في كل مرحلة من مراحل قضية معينة، وهو ما يكتسي أهمية خاصة عند ظهور المؤشرات الأولى على خرق قوانين المنافسة. وتنظم بلجيكا اجتماعاً سنوياً للجيران يخصص جلسة كاملة لتبادل المعلومات الأولية بشأن التحقيقات في قضايا معينة. وفي الواقع، ما قد يبدو في بادئ الأمر قضية ذات آثار وطنية فقط قد تتبدَّى له أوجه شبه في بلدان أخرى، بحيث يتخذ بعدا أوروبيا.

٣٧- وفي بلجيكا، يعد التعاون غير الرسمي أهم مصدر للتحقيقات في التكتلات الاحتكارية بعد برنامج التساهل لسلطة المنافسة. وتحافظ شبكة المنافسة الأوروبية على مشاورات غير رسمية بشأن العقوبات وصناعات بعينها وإعداد مشاريع القوانين. وعادة ما يتخذ التعاون غير الرسمي شكل مكالمات هاتفية، لكن حتى فترات الاستراحة لتناول القهوة خلال المؤتمرات يمكن أن تكون تعاوناً غير رسمي مفيداً.

(٢) برنامج سياسات المنافسة وحماية المستهلك لمنطقة أمريكا اللاتينية.

٣٨- ويمكن للتعاون غير الرسمي أن يجري في جميع مستويات المنظمة: فحتى صغار أعضاء الفريق يمكنهم بناء شبكات عن طريق برامج التدريب.

٣٩- وقال أحد المتكلمين من الدائرة الاتحادية الروسية لمكافحة الاحتكار إن أنشطة التعاون الرئيسية لبلده فيما يتصل بالمنافسة هي تبادل المعلومات غير السرية والسرية، والاتفاقات ومذكرات التفاهم الدولية، والمشاورات، والمؤتمرات والاجتماعات الثنائية، والأفرقة العاملة الدولية. وقد أدى تحليل السوق والتحقيقات في التصرفات العابرة للحدود لسوقي النقل الجوي والاتصالات السلكية واللاسلكية التي أجراها المجلس المشترك بين الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة المعني بسياسة مكافحة الاحتكار، إلى أوجه تحسن كبيرة.

٤٠- ووضع الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية اتفاقاً بشأن حماية المعلومات السرية، واستضاف اجتماعات لرؤساء الوكالات، وأنشأ مجلساً استشارياً معنياً بالمنافسة.

٤١- وفي عام ٢٠١٢، شارك الاتحاد الروسي في إنشاء فريق عامل دولي معني بقضايا التحقيق في التسعير في أسواق المنتجات النفطية وأساليب عملها، وآخر معني بدراسة قضايا المنافسة في القطاع الصيدلي. وفيما يتعلق بالتعاون غير الرسمي، استضاف الاتحاد الروسي اليوم السنوي الروسي للمنافسة، ونظم حلقات عمل تدريبية وزيارات دراسية للوكالات الأجنبية. كما دخل الاتحاد الروسي في مشاورات مع وكالة المنافسة الفيتنامية بشأن إمداد السوق بسمك بنغاسيوس، ومع الوكالة النرويجية بشأن سوق السمك.

٤٢- وأوضح أحد المتكلمين أن التعاون الحقيقي ظاهرة جديدة نسبياً، نظراً لامتناع حتى الوكالات الراسخة عن مشاطرة الآخرين أدواتها.

٤٣- وشدد عدة خبراء على أهمية التعاون غير الرسمي في التعامل مع حالات التكتلات الاحتكارية الدولية، ولا سيما من أجل تنسيق المداهمات المباغتة المتزامنة ومواءمة قواعد التسامح من أجل تأمين الحصول على الأدلة بطريقة فعالة. وينطبق ذلك أيضاً على تحليل عمليات الاندماج في القضايا التي تتعدد فيها الولايات القضائية لتفادي تضارب سبل الانتصاف التي قد تخلق تشوهات في الأسواق المترابطة.

٤٤- وقال أحد الخبراء إن من المهم إنشاء شبكة من نقاط الاتصال من أجل ضمان تلبية بعضها لاحتياجات البيئات القانونية والمؤسسية لبعضها الآخر حرصاً على تأطير أفضل للطلبات والردود. وفي هذا الصدد، ينبغي تخصيص موارد كافية لتعزيز الثقة وعلاقات العمل الجيدة بين الوكالات، وهي عملية قد تكون مكلفة عندما تكون هناك حاجة إلى جمع البيانات وإجراء البحوث.

٤٥- ولذلك، فإن تبادل المعلومات ينبغي أن يقتصر على القضايا الرئيسية، مع الأخذ في الاعتبار أن التعاون الرسمي وغير الرسمي متكاملان، وأن التعاون غير الرسمي خطوة نحو التعاون الرسمي. وقد أرست شبكة المنافسة الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والأونكتاد أسس التعاون الثنائي والإقليمي.

٤٦- وقال خبير آخر إن الفريق العامل المعني بالتجارة والمنافسة يشكل منتدى هاماً للنقاش لمسؤولي المنافسة والتجارة، ويوفر أساساً لمسارات التعاون غير الرسمي في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وما فتئ الأونكتاد والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي يقدمان الدعم للفريق العامل خلال السنوات الخمس الماضية.

هاء- استعراض أنشطة بناء القدرات

٤٧- قيم خبير من الولايات المتحدة الأمريكية عمل الأونكتاد في مجال بناء القدرات فيما يصل بقوانين وسياسات المنافسة في جميع أنحاء العالم. فقد صمم الأونكتاد برامج المساعدة التقنية بعناية، ووضع البلدان المتماثلة معاً، وجمع المعلومات التي ساعدت البلدان على بناء القدرات بوتيرة أسرع. وابتداء من عام ٢٠٠٥، أفضت عمليات استعراض النظراء إلى التزام مستمر وطويل الأجل وإلى مقترحات لبرامج العمل المقبلة في البلدان الخاضعة لاستعراض النظراء. كما كانت مصدراً ممتازاً للمعارف وإدارة المعلومات.

٤٨- بيد أن الأونكتاد يواجه عدداً من التحديات عند تقديم المساعدة التقنية، من قبيل كون الوكالات المستهدفة تتولى مهاماً متنوعة لوكالات متعددة الولاية، حيث إن من الصعب العثور على تجربة مشتركة. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار الفصل القائم بين الوكالات التي تديرها هيئة جماعية والوكالات ذات الرأس الوحيد عند تقديم توصيات في مجال السياسات.

٤٩- ومن المسائل التي يعكف فريق الخبراء الاستشاري التابع لبرنامج سياسات المنافسة وحماية المستهلك لمنطقة أمريكا اللاتينية على استكشافها إيجاد السبل الكفيلة بمراكمة المعارف من خلال مناقشات فيما بين رؤساء الوكالات السابقين والحاليين. وقد كان الأثر العام للبرنامج إيجابياً جداً وينبغي أن يوسع ليشمل العمل في مجالات جديدة.

واو- قاعدة بيانات الأونكتاد لقضايا المنافسة على شبكة الإنترنت

٥٠- بناء على طلب من الرئيس، قدمت أمانة الأونكتاد عرضاً عن قاعدة بيانات لإدارة القضايا مبينة وظائفها وتاريخها وطريقة تشغيلها. ويعكف الأونكتاد على إعداد قاعدة بيانات شاملة لوكالات المنافسة المهتمة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وستنظم دورات إعلامية إضافية حسب المنطقة من أجل إيصال ما تنطوي عليه مساهمة قاعدة البيانات هذه من قيمة مضافة إلى الدول الأعضاء. وستعمل قاعدة البيانات تحت مظلة البرنامج الذي بدأ العمل به حديثاً المسمى "البرنامج العالمي لسياسات المنافسة وحماية المستهلك".

زاي- عمليات استعراض النظراء الطوعية لقوانين وسياسات المنافسة

١- ناميبيا

٥١- خصص الجزء الأول من الدورة لعرض الاستنتاجات الرئيسية لتقرير استعراض النظراء، تلاه بيان أدلى به نائب وزير التجارة والصناعة، الذي قدم عرضاً موجزاً عن العمل الهام الذي يضطلع به الأونكتاد في بناء القدرات لفائدة البلدان الأفريقية، وبخاصة ناميبيا. وكرر تأكيد التزامات الحكومة بتنفيذ توصيات استعراض النظراء بالتعاون مع الأونكتاد.

٥٢- وقدم المدير السابق للجنة المنافسة والتعريفات الجمركية في زمبابوي، بصفته خبيراً استشارياً للأونكتاد، تقرير استعراض النظراء. ويستند الإطار القانوني للمنافسة في ناميبيا إلى قانون المنافسة ٢(٢٠٠٣)، الذي يرمي إلى النهوض بالمنافسة وحمايتها في ذلك البلد. وعهد القانون إلى لجنة المنافسة في ناميبيا، من بين ما عهد به إليها، بالتحقيق في الممارسات المخلة بالمنافسة ومعالجتها، وبالتعاون وتبادل المعلومات مع سلطات المنافسة الأخرى، وبتقديم المشورة إلى الحكومة بشأن المسائل المتعلقة بالمصلحة العامة وتنظيم القطاع فيما يتعلق بمسائل المنافسة.

٥٣- وقدم التقرير عدة توصيات من أجل الإصلاح المؤسسي والقانوني: من أجل مراجعة تعريفات مصطلحات من قبيل "السوق ذات الصلة" و"المركز المهيمن"، و"المرفق الأساسي"؛ وإعفاء بعض أنشطة الهيئات المنشأة قانوناً من تطبيق القانون وممارسة الوزير المختص لسلطات الإعفاء؛ والتمييز بشكل واضح بين الاتفاقات الأفقية والرأسية وما لها من تأثيرات على المنافسة.

٥٤- وفيما يتعلق بمراقبة عمليات الاندماج، ثمة حاجة إلى رفع عتبات الإخطار، وتوفير فترات قصوى للتحقيقات، وإعادة تقييم دور الوزير المختص في استعراض قرارات اللجنة بشأن عمليات الاندماج. وإضافة إلى ذلك، ينبغي للجنة أن تطور ما يلزم من مهارات في معالجة القضايا وأن تزيد بوجه خاص قدراتها على الإنفاذ في مجال الممارسات التجارية التقييدية.

٥٥- وكانت ثمة قضايا مؤسسية أخرى تتطلب اتخاذ إجراءات هي ضرورة تعيين أعضاء مجلس المفوضين لفترات تتفاوت بداياتها، والفصل بين مهام التحقيق والمقاضاة التي تضطلع بها اللجنة، وتوفير التمويل لإدخال دورات عن سياسات وقوانين المنافسة في مؤسسات التعليم العالي، وتطوير مكتبة ومركز توثيق اللجنة.

٥٦- ورداً على استفسار لأحد المتكلمين عن سلطات الوزير المختص في تعديل القرارات أو إلغائها، قال ممثل عن وفد ناميبيا إن للوزارة دوراً رئيسياً في تنفيذ سياسة المنافسة، لأن المنافسة جزء من سياسة الحكومة. وخلال تطور قانون المنافسة، كان ثمة إدراك مشترك لصلة

سياسة المنافسة بسياسات اقتصادية أخرى. وإن كون القضايا التي عولجت ذات صلة بقطاعات رئيسية مثل خدمات المياه والمتاجر الكبرى، دون أي تدخل من جانب الوزير، يدل على أن إنفاذ قوانين المنافسة محل تقدير عام.

٥٧- ورداً على سؤال بشأن استثناء المنتجات الزراعية غير المجهزة من تطبيق قانون المنافسة، قال وفد ناميبيا إن ذلك يتعلق بالمواد الغذائية الأساسية لسكان ناميبيا، وأنه لا يثير عادة أية شواغل تتعلق بالمنافسة كما أنه يتماشى مع القوانين المنظمة للقطاع الزراعي.

٥٨- وأعرب متكلم آخر عن رغبته في معرفة الكيفية التي تقيِّم بها لجنة المنافسة الناميبية التكاليف والفوائد عند تحليل الإعفاءات. وقال وفد ناميبيا إن المادة ٢٨ من قانون المنافسة ٢ قدمت مبادئ توجيهية بشأن كيفية تقييم المكاسب الداعمة للمنافسة من أجل البت في إعفاء ممارسات تقييدية بعينها. فعلى سبيل المثال، طبقت المادة ٢٨ على قضية تهم قطاع الطاقة، وتقرر أن المكاسب الداعمة للمنافسة تفوق أية عوامل مخلة بالمنافسة.

٥٩- ورداً على استفسار عن الحاجة إلى التعاون الدولي في بناء قدرات اللجنة، قال وفد ناميبيا إن نهجه يتمثل في البدء على الصعيد الإقليمي، ثم المضي إلى الصعيد القاري، فالمواصلة إلى الصعيد العالمي. وعلى سبيل المثال، هناك تعاون غير رسمي على الصعيد الإقليمي مع زامبيا وبوتسوانا وجنوب أفريقيا. وعلى الصعيد القاري، تعمل اللجنة مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية مثل الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي. وعلى الصعيد الدولي، استقبلت اللجنة خبراء من وكالات المنافسة في البلدان المتقدمة، منها على سبيل المثال بعثات خبراء لمدة ثلاثة إلى ستة أشهر في إنفاذ القوانين المتعلقة بالتكتلات الاحتكارية من ألمانيا، وواحدة من لجنة التجارة الاتحادية في الولايات المتحدة الأمريكية وقسم المساعدة في مجال التعاون التقني في البنك الدولي.

٦٠- وفيما يتعلق بأنشطة الدعوة والتوعية، شرعت اللجنة في حملة تقوم على شعار "من أجل التثقيف، عليك بالإعلام والتوعية". وكانت الأدوات المستخدمة في الحملة هي الإنترنت والمنشورات واستراتيجية الاتصالات والتوسيم. وتشمل الجهود الإعلانية الأخرى معارض تجارية وأسبوعاً للمنافسة والمستهلك من المقرر تنظيمه في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، يركز على المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.

٦١- وفي سؤال موجه إلى وكالات منافسة أخرى، أعرب وفد ناميبيا عن رغبته في معرفة النهج الذي تتبعه زامبيا إزاء مذكرات التفاهم. ووفقاً للسلطة الزامبية، فإن نقطة البدء هي النهوض بعلاقة صحية مع الهيئات المنظمة للقطاعات. ومن الهام لأصحاب المصلحة فهم أهمية هذه الاتفاقات واشتمالها على خيار الانضمام إليها. ولكي تستفيد الأطراف، يجب على كل طرف أن يحترم ولاية الآخر ويتفادى تجاوز الحدود.

٦٢- وقال أحد الخبراء إنه من أجل إيجاد ثقافة امتثال طوعي فيما يتصل بالمنافسة، يلزم رفع مستوى الوعي في أوساط المشاريع التجارية من خلال الإعلانات على مستوى القاعدة الشعبية والإعلانات في الصحف والمطويات القصيرة المتعلقة بأحكام القانون. ومن الهام أيضاً وضع مبادئ توجيهية لعمليات الاندماج والإعفاءات قبل الانتهاك. وتتواصل هذه العملية حتى مداولات جلسات الاستماع. وحينما تقرر الأطراف المتضررة عدم استئناف الحكم، يعتبر الأمر امتثالاً طوعياً.

٦٣- وقال خبير آخر، في معرض رده على سؤال بشأن الفصل بين السلطات فيما بين مجلس المفوضين ورئيس وكالة المنافسة والأمانة، إن للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية نظاماً جديداً للمنافسة ضمن سلطة المنافسة والأسواق نتيجة لاندماج مكتب التجارة العادلة ولجنة المنافسة. والنظام الجديد، وإن كان معقداً، محدد تحديداً جيداً، وينطوي على فهم واضح لكيفية اتخاذ القرارات. وليست للمجلس صلاحيات اتخاذ القرارات في قضايا مكافحة الاحتكار، لكن يمكنه أن يطلق دراسات الأسواق كما أنه مشارك في الإدارة بشكل عام. وموظفو الخدمة العامة يعملون تحت قيادة رئيس وكالة المنافسة وهم مسؤولون عن سير العمل اليومي لسلطة المنافسة. ويصدر قرارات مكافحة الاحتكار المدراء، وتتخذ هذه القرارات شكل قرارات جماعية على مستوى الموظفين. ويتكون الفريق من أفراد ذوي كفاءات عالية يعينهم الوزير المختص. أما أعضاء الفريق، الذين يتخذون القرارات النهائية بشأن القضايا، فهم موظفون لفترات قصيرة ولا يدفع لهم إلا عن الوقت الذي يقضونه في قضية من القضايا. ولا يعملون لأكثر من سنة واحدة.

٦٤- ورداً على سؤال بشأن الكيفية التي تتعامل بها الولايات المتحدة مع إدارة التحقيقات من حيث الزمن، قال أحد الخبراء إن الإطار الزمني يخضع لرصد دقيق من جانب مديري الأفرقة المسؤولة عن القضايا المكلفين بسير العملية يوماً بيوم. ويقدم مديرو القضايا معلومات محدثة لأعلى مستويات الإدارة عن التقدم المحرز في التحقيقات في بعض المراحل البارزة من التحقيق، في كل من لجنة التجارة الاتحادية ووزارة العدل. وبعد مرحلة أولية من ٣٠ إلى ٦٠ يوماً، إذا توافر ما يكفي من الأدلة، تصدر الوكالة مذكرة تحقيق أو أمراً بالحضور.

٦٥- وفيما يتعلق بدور الوزير الاتحادي الألماني للشؤون الاقتصادية والطاقة في استعراض عمليات الاندماج، قال الخبير الألماني إنه ورد خلال تاريخ إنفاذ قوانين المنافسة في بلده ٤٠ ٠٠٠ طلب اندماج منذ عام ١٩٧٣، منع ٢٠٠ منها دون أية تعليمات خارجية. وللوزير سلطة إعطاء تعليمات عامة، لكنه نادراً ما يستخدمها. وفي الواقع، يمكن للوزير أن يعطي تعليمات بشأن قضية محددة في أي وقت من الأوقات. ويمكن للوزير أن يجيز التكتلات الاحتكارية بناء على طلب إذا كانت فوائدها تفوق تقييد المنافسة، لكن هذا لم يسبق أن حدث في ألمانيا.

٦٦- ورداً على استفسار عن المداهمات المباغتة، قال أحد الخبراء إنها تكون أكثر ما تكون فعالية في بداية العملية بسبب عنصر المفاجأة. فعلى سبيل المثال، لسلطة المنافسة في إيطاليا

صلاحيات قانونية بنسخ أي سجل، لكنها لا تستطيع بدء عمليات التفتيش إذا لم تكن الإجراءات قد بدأت. ومن الضروري إثبات أسباب كافية قبل اتخاذ قرار بشأن إجراء تحقيق. ويمكن أحياناً أيضاً إجراء المداهمات المباغتة بعد فتح التحقيق إذا جرى تمديد فترته.

٢- سيشيل

٦٧- أثناء عرض الاستنتاجات الرئيسية لتقرير استعراض النظراء، قدم خبير استشاري من خبراء الأونكتاد عرضاً موجزاً عن الإطار القانوني للمنافسة في البلد، وهو يضم قانون المنافسة التزيهة لعام ٢٠٠٩، وقانون حماية المستهلك لعام ١٩٩٧ (جرت مراجعته عام ٢٠١٠)، والقانون المتعلق بلجنة التجارة العادلة لعام ٢٠٠٩.

٦٨- وكان قانون المنافسة التزيهة يتسم بأوجه قصور من قبيل تعريف بعض مصطلحات المنافسة، وافتقار لجنة المنافسة إلى الاستقلالية في اتخاذ القرارات، والافتقار إلى عتبات لتحديد الهيمنة بموجب المادة ٢ من القانون. وثمة شواغل أخرى منها الافتقار إلى الوضوح بين الاتفاقات الأفقية والرأسية وما لها من آثار على المنافسة، والإذن باتفاقات وممارسات مخلة بالمنافسة محظورة في حد ذاتها بموجب القانون المتعلق بالتطبيق.

٦٩- ووفر قانون المنافسة التزيهة الترتيبات المؤسسية اللازمة لإنفاذ قوانين المنافسة وحماية المستهلك، لكن يمكن للجنة التجارة العادلة أن تقرر عدم التحقيق في شكوى معينة إذا حصل المشتكي على جبر معقول، بغض النظر عما إذا كانت للشكوى آثار أوسع نطاقاً ذات طابع متصل بالمنافسة أو حماية المستهلك (المادة ٣٢(٢)). ويضاف إلى ذلك أن الأطراف الوحيدة التي يسمح لها بالتعبير عن نفسها في جلسات استماع المجلس هي الأطراف المشتكية، كما أن الغرامات المفروضة بسبب انتهاك القانون ليست كافية لتشجيع الامتثال[٣].

٧٠- وقدم التقرير عدة توصيات بشأن إنفاذ قانون المنافسة التزيهة، من قبيل وضع سياسة شاملة للمنافسة، وضوابط عمليات الاندماج والاحتياز وما يقابلها من تغطية، وتعريف "الهيمنة" وقائمة بأنواع "السلوك التعسفي"، والتمييز بين أحكام السلوك الرأسية والأفقية، وتوضيح وتحديد أنواع السلوك التي يمكن أن يسمح بها بمقتضى القانون.

٧١- وفيما يتعلق بإنفاذ قانون حماية المستهلك، هناك حاجة إلى وضع سياسة شاملة لحماية المستهلك، وتوفير إمكانية الحصول على المعلومات من أجل تعزيز الامتثال الطوعي، وزيادة العقوبات وسبل الانتصاف.

٧٢- وفيما يتعلق بالإطار المؤسسي، يلزم توضيح الأدوار والمسؤوليات المنوطة بكل من أمانة لجنة التجارة العادلة ومجلس المفوضين؛ وحجم وتكوين ومستويات أجور المجلس

(٣) بلغ الحد الأقصى للغرامة حوالي ٨٠٠ ٣٠ دولار.

والأمانة؛ ودور ومسؤوليات رئيس وكالة المنافسة. وهناك أيضاً حاجة إلى تبسيط تعاريف هامة على نطاق القوانين الثلاثة التي تشرف عليها لجنة التجارة العادلة.

٧٣- وأثنى وزير المالية والتجارة والاستثمار في سيشيل على العمل الذي أنجزه الأونكتاد لفائدة بلده وأكد التزام حكومة بلده بمواصلة العمل مع المنظمة من أجل تنفيذ توصيات استعراض النظراء.

٧٤- وتساءل المتكلمون عن درجة انخراط الدولة في التجارة أو الأعمال التجارية الخاصة بإنتاج أو توريد السلع والخدمات داخل سوق سيشيل المفتوح أمام مشاركة المؤسسات الأخرى. وبموجب قانون المنافسة التريهة، تستبعد الأسواق التي تهيمن عليها احتكارات منشأة بموجب القانون. وفيما يتعلق بسيشيل، حيث توجد بعض المؤسسات المملوكة للدولة في وضع احتكاري، يعفي هذا الاستبعاد عدداً كبيراً من المؤسسات من تطبيق قانون المنافسة.

٧٥- وعند السؤال عن مساهمة المنافسة في اقتصاد الدول الجزرية الصغيرة النامية، قال ممثل وفد سيشيل إن مبادئ المنافسة عالمية التطبيق، بصرف النظر عن حجم الاقتصاد. فعلى سبيل المثال، أدى الانتصاف في قضية تتعلق بسوء استعمال الوضع المهيمن في قطاع الموانئ، إلى أسعار تنافسية وإلى زيادة المنافسة.

٧٦- ولدى سيشيل، باعتبارها اقتصاد سوق نشأ حديثاً، قانون للمنافسة لكن ليست لها سياسة منافسة. ومع ذلك، كان الأخذ بالمنافسة جزءاً من العملية الوطنية لتحرير التجارة. وهناك حاجة إلى إقناع أصحاب المصلحة، بمن فيهم واضعو السياسات، بفوائد المنافسة وتحرير التجارة.

٧٧- ورداً على سؤال يستند إلى المادة ٢٨ من قانون المنافسة التريهة لعام ٢٠٠٩ التي تسمح بإجازة اللجنة لبعض الممارسات، قال ممثل عن وفد سيشيل إن المادة المذكورة أثارت على الدوام انتقادات كثيرة ولذلك لم تطبق أبداً بالكامل؛ وستحل محلها في القريب العاجل لائحة تنظيمية تتعلق بالإعفاء الفئوي.

٧٨- وفيما يتعلق بمستوى إعفاء قطاع الخدمات من القانون المتعلق بالحد الأدنى لأسعار إعادة البيع، لم يرد أي ذكر للخدمات في قانون المنافسة التريهة فيما يتصل بالحفاظ على أسعار إعادة البيع. ورأت اللجنة أن هذا الحكم ذو صلة بالسلع وليس الخدمات، لكنها لم تكن تعرف ما إذا كانت التشريعات قد استثنت الخدمات عن قصد.

٧٩- ورداً على سؤال حول خطط واستراتيجيات الدعوة، قال ممثل عن وفد سيشيل إن جهود التوعية تشكل أولوية بالنسبة لسيشيل. فعلى سبيل المثال، تنظم بصورة منتظمة حلقات عمل لأصحاب المصلحة بشأن المشتريات والاستثمار. وشملت الأنشطة الأخرى برامج حوارية إذاعية ورسالة إخبارية نصف سنوية. وتعد الدعوة عملاً في طور الإنجاز لأن قانون المنافسة لا يزال جديداً. وما فتئ أصحاب المصلحة يقدمون المزيد من الشكاوى

ويطلبون التدريب. وغدت الحكومة أكثر استباقية، إذ تدعو إلى تقديم ورقات وغيرها من البيانات.

٨٠- وتساءل أحد ممثلي وفد سيشيل عن قضية صغر حجم السوق. وقال أحد الخبراء، رداً على السؤال، إن حجم الاقتصاد عامل حاسم في مجال السياسة العامة. ويمكن لبلدين أن يختلفا في حجمها لكن تكون تجارهما متماثلة فيما يتعلق بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. وينبغي أن يكون تطبيق القانون متوازناً فيما يتعلق بالمشاريع المملوكة للدولة. ولا يوجد "مقاس يناسب الجميع" عند تطبيق قانون المنافسة. ولإنفاذ قانون المنافسة إنفاذاً فعالاً، ينبغي لوكالات المنافسة أن تعمل بتعاون وثيق مع وكالات القطاع الأخرى وتنفذ سياسة المنافسة.

٨١- ورداً على سؤال بشأن الحق في الاستئناف، استشهد أحد الخبراء بمثال من هولندا كان إشراك إدارة الشؤون القانونية بشأنه أمراً أساسياً. ويرأس السلطة الهولندية لمجلس طعون المستهلكين والأسواق موظف غير مشارك في القضية. وهناك فصل بين أفرقة التحقيق والأفرقة القانونية من أجل ضمان محاكمة عادلة. ومن الهام أن يتم الاستماع إلى الأطراف، على الأقل كتابة، قبل فرض غرامة.

٨٢- وقال أحد الخبراء إن تقييم المركز المهيمن في السوق يتبع النهج الذي كُرس في السوابق القضائية ذات الصلة (على سبيل المثال، قضيتا شركة يونايتد برانـدز "United Brands" وشركة أكزو نوبل "Akzo Nobel"). والقاعدة العامة هي "القوة السوقية الكبيرة والدائمة" التي تحددها العوامل التالية: الحصة في السوق[٤]، وخصائص السوق، والعوامل الزمنية، وتطور السوق؛ والحواجز أمام الدخول والتوسع؛ وقدرة المشتري.

٨٣- وفيما يتعلق بالموردين الذين يتبين أنهم يخلون بقانون حماية المستهلك (٢٠١٠)، قال أحد الخبراء إن القانون الكولومبي رقم ١٣٤٠ لعام ٢٠٠٩ لم يتطرق إلا للمستهلك النهائي، وبالتالي فهو لا يتضمن أية أمثلة على التعامل مع الموردين وتجار الجملة.

٨٤- ورداً على استفسار عن قانون وسياسة حماية المستهلك، رد أحد الخبراء بأن لزامبيا سياسة للمستهلك والمنافسة منذ عام ٢٠٠٩. وبعد صياغة السياسة، استعرضت الحكومة الزامبية القانون السابق فيما يتصل بسياسة المستهلك والمنافسة وسنت قانوناً شاملاً وثنائياً يتضمن أحكاماً تتعلق بالمنافسة وحماية المستهلك كلتيهما.

٨٥- وذكر عدة خبراء أنه ينبغي أن يكون هناك توازن بين المصالح العامة ومصالح الشركات. وتكتسي المشاورات مع أصحاب المصلحة، بمن فيهم المنظمات غير الحكومية

(٤) إذا كانت أقل من ٤٠ في المائة، اعتبر أنه ليست هناك هيمنة؛ و٤٠-٥٠ في المائة مؤشر قوي على الهيمنة؛ وأكثر من ٥٠ في المائة تعني أن هناك افتراضاً عاماً بوجود الهيمنة.

والأكاديميون والصحافيون الذين يقدمون معلومات تستخدم لأغراض السياسة العامة، أهمية حاسمة في تصميم السياسات. كما أن من المفيد التشاور مع ولايات قضائية أخرى.

٨٦- وقدمت أمانة الأونكتاد اقتراحاً يتعلق بمشروع للمساعدة التقنية لفائدة ناميبيا وسيشيل استناداً إلى نتائج وتوصيات تقارير استعراض النظراء. والهدف العام هو إيجاد بيئة أفضل للأعمال التجارية واقتصاد سوق جيد الأداء في كلا البلدين. ويهدف المشروع، على وجه الخصوص، إلى تعزيز التعاون بين البلدين ودراسة الأطر القانونية والمؤسسية لوكالتي المنافسة بهما، وكذا القدرة على إنفاذ قانون المنافسة والقيام بأنشطة الدعوة.

٣- الفلبين

٨٧- قال الخبراء الاستشاريون للأونكتاد، أثناء عرض استنتاجات تقرير استعراض النظراء، إن ضعف المنافسة عامل رئيسي وراء تدني الإنتاجية والبطالة في الفلبين. فالقوانين الموجودة في البلد لا توفر إطاراً شاملاً للمنافسة؛ ولذلك، يلزم صياغة وسن قانون منافسة شامل ينطبق في جميع مناحي الاقتصاد. وينبغي أن يصمم أي قانون جديد بمثابة قانون "على نطاق الاقتصاد" وبمجموعة محدودة جداً من الإعفاءات إلا إذا كان يستوفي بوضوح معايير المصلحة العامة المنصوص عليها في القانون.

٨٨- وأشار الخبراء الاستشاريون إلى أن نظام منافسة المستقبل ينبغي أن يكون مستقلاً عن التدخل السياسي، وأن يستخدم المجموعة الكاملة لخيارات إنفاذ القانون، بما في ذلك إيقاع عقوبات جنائية ومدنية وإدارية إلى جانب جهود التثقيف والدعوة من أجل تشجيع الامتثال لقانون المنافسة بصورة فعالة.

٨٩- وإضافة إلى ذلك، ينبغي وضع مبادئ توجيهية واضحة للإنفاذ، وإيصال معلومات عن عمليات صنع القرار، والتوعية بحقوق الطعن في العقوبات من أجل بناء ثقة الجمهور.

٩٠- وشملت التوصيات الأخرى الحفاظ على العلاقة مع الجهاز القضائي من أجل ضمان تمكُّن المحاكم من أي قانون جديد يحترم استقلالية موظفي المحكمة، وبناء القدرات في جميع جوانب الإدارة الفعالة لقانون المنافسة، والبقاء على اتصال مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا والمجتمع الدولي الأوسع نطاقاً من أجل المساعدة في تطوير المهارات والقدرات.

٩١- وفي أعقاب تقرير استعراض النظراء، أقر رئيس وفد الفلبين بعمل الأونكتاد وما يقدمه من دعم. وأتاحت عمليات استعراض النظراء لوكالات المنافسة توجيهاً مفيداً في وضع خطط العمل المقبلة. فإنفاذ قانون المنافسة مشكلة بالغة التعقيد، ولكن ينبغي أن يكون الحل بسيطاً واستراتيجياً، وقائماً على احترام بني البشر.

٩٢- وأعرب أحد المشاركين في استعراض النظراء عن رغبته في معرفة العلاقة بين مكتب المنافسة والهيئات التنظيمية القطاعية. وجواباً على ذلك، قال ممثل عن وفد الفلبين إن مكتب المنافسة لا يحد من سلطة الوكالات الأخرى، وإنما يعمل بتعاون معها. وقد أقام مكتب

المنافسة التابع لوزارة العدل خمسة أفرقة عاملة يشترك في رئاستها أعضاء مجلس الهيئات التنظيمية القطاعية لتفادي الازدواجية أو التداخل في الإنفاذ. بيد أن الولاية القضائية الأصلية على مسائل المنافسة تقع على عاتق وزارة العدل وسلطة المنافسة. ولا مفر من قدر من التداخل.

٩٣- ورداً على سؤال بشأن التكتلات الاحتكارية، قال ممثل عن وفد الفلبين إن لمكتب المنافسة، بموجب القانون الجاري به العمل، سلطة القيام بمداهمات مباغتة وتحليلات الطب الشرعي من أجل التحقيق في التكتلات الاحتكارية. وعلاوة على ذلك، سيأخذ قانون المنافسة الجديد ببرنامج تساهل من أجل إتاحة كشفها بصورة أكثر فعالية. وبما أن انعدام ثقافة المنافسة هو أحد الأسباب الرئيسية لوجود التكتلات الاحتكارية، ولا سيما في المقاطعات ووحدات الحكومات المحلية، فإن الدعوة في مجال المنافسة ستضطلع بدور هام. ويركز مكتب المنافسة في الوقت الراهن على التكتلات الاحتكارية في قطاعات الطاقة والاتصالات السلكية واللاسلكية والنقل.

٩٤- وفيما يتعلق باستقلالية مكتب المنافسة، قال ممثل عن وفد الفلبين إن استقلالية القرار أكثر أهمية من الاستقلال الهيكلي أو التشغيلي. وينسق مكتب المنافسة مع الوكالات الأخرى في مجال وضع السياسات. وتعد شفافية صنع القرار ومراعاة الأصول القانونية أمراً أساسياً في تعزيز استقلاليته.

٩٥- وقال ممثل عن وفد الفلبين إن هناك دعماً سياسياً لقانون المنافسة الجديد، بما في ذلك من دوائر الأعمال التجارية. ويعالج مكتب المنافسة بعض القضايا ذات الصلة بمصلحة المستهلكين بصورة استراتيجية من أجل الحصول على تأييد أوسع نطاقاً. وبالرغم من أن الحصول على موافقة جميع أصحاب المصلحة يمكن أن يكون عملية تستغرق وقتاً طويلاً، فليس من الحكمة السماح بإعفاءات لمجرد الحرص على تسريع سن قانون المنافسة. وإلى حين إقرار القانون في الكونغرس، سيواصل مكتب المنافسة إنفاذ القانون الحالي بفعالية أكبر واستعراض أي حالة لعدم تنفيذ الأحكام المتعلقة بالمنافسة في القوانين ذات الصلة.

٩٦- ورداً على استفسار بشأن الهيكل المؤسسي من ممثل عن وفد الفلبين، اقترح أحد الخبراء إنشاء هيئة دستورية تتمتع بالاستقلال الذاتي، ولا سيما فيما يخص قراراتها وعملها. وشدد على أهمية مختلف مراحل التحقيق في القضايا وحلها.

٩٧- ورداً على سؤال طرحه وفد الفلبين بشأن تقييم فعالية الوكالات، عرضت خبيرة أخرى حالة مقاضاة تكتل احتكاري في ألمانيا. وقالت إنه يمكن تقييم المنفعة الاقتصادية التي قد يجنيها المستهلك من هذه المقاضاة استناداً إلى الاستنتاجات العلمية المتعلقة بآثار اتفاقات التكتلات الاحتكارية غير القانونية على الأسعار، والتي تتراوح بين ٥٠٠ و٧٥٠ مليون يورو في السنة في ذلك البلد.

٩٨- وفيما يتعلق بممارسة "الباب الدوار" في العمالة، قال أحد الخبراء أنه ينبغي الحد بشكل صارم من تدخل الموظفين السابقين وذلك، على سبيل المثال من خلال استبعادهم من القضايا أو حظر عملهم لتفادي تضارب المصالح وضمان الشفافية.

٩٩- وفي الختام، قدمت أمانة الأونكتاد اقتراحاً يتعلق بمشروع مساعدة تقنية للفلبين استناداً إلى نتائج وتوصيات استعراض النظراء.

حاء- الجلسة العامة الختامية

١٠٠- بالنظر إلى عدم رغبة أي وفد في أخذ الكلمة خلال الجلسة العامة الختامية، أعرب الرئيس عن شكره لأمانة الأونكتاد والمشاركين على إسهاماتهم في الاجتماع.

ثالثاً- المسائل التنظيمية

ألف- انتخاب أعضاء المكتب

(البند ١ من جدول الأعمال)

١٠١- انتخب فريق الخبراء، في جلسته العامة الافتتاحية المعقودة يوم الثلاثاء، ٨ تموز/يوليه ٢٠١٤، أعضاء مكتبه على النحو التالي:

الرئيس: السيدة سكايدريت أبراما (لاتفيا)،
نائب الرئيس - المقرر: السيد ميهي غاوماب (ناميبيا).

باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

(البند ٢ من جدول الأعمال)

١٠٢- أقر فريق الخبراء جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة TD/B/C.I/CLP/26. وفيما يلي جدول الأعمال:

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

٣- (أ) المشاورات والمناقشات المتعلقة بعمليات استعراض النظراء بشأن قوانين وسياسات المنافسة، واستعراض القانون النموذجي المتعلق بالمنافسة، والدراسات المتصلة بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

(ب) برنامج العمل، بما في ذلك بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية فيما يتعلق بقوانين وسياسات المنافسة

٤- جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر الاستعراضي السابع

٥- اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة.

جيم- جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر الاستعراضي السابع

١٠٣- أقر فريق الخبراء الحكومي الدولي، في جلسته العامة الختامية، المعقودة في ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤، جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر الاستعراضي السابع الوارد في المرفق الأول.

دال- اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

١٠٤- أذِن فريق الخبراء للمقرر، في جلسته العامة الختامية المعقودة في ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤، بوضع تقرير الدورة في صيغته النهائية.

المرفق الأول

جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأمم المتحدة السابع المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية

١- افتتاح المؤتمر

٢- انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين

٣- اعتماد النظام الداخلي

٤- إقرار جدول أعمال المؤتمر وتنظيم العمل

٥- وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر:

(أ) تعيين لجنة وثائق التفويض

(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض

٦- استعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية:

(أ) استعراض تطبيق المجموعة وتنفيذها

(ب) النظر في مقترحات تهدف إلى تحسين المجموعة وزيادة تطويرها، بما في ذلك التعاون الدولي في ميدان مكافحة الممارسات التجارية التقييدية

٧- مسائل أخرى

٨- اعتماد تقرير المؤتمر

المرفق الثاني

الحضور*

١- حضر الاجتماع ممثلو الدول التالية الأعضاء في الأونكتاد:

الاتحاد الروسي
إثيوبيا
أذربيجان
الأردن
إسبانيا
أستراليا
إكوادور
ألمانيا
الإمارات العربية المتحدة
إندونيسيا
أوغندا
أوكرانيا
إيطاليا
بابوا غينيا الجديدة
باراغواي
باكستان
البرازيل
البرتغال
بلجيكا
بلغاريا
بنما
بنن
بوتان
بوركينا فاسو
بوروندي
البوسنة والهرسك
بيرو
تركيا
تونس
الجزائر
جمهورية أفريقيا الوسطى
الجمهورية الدومينيكية
جمهورية الكونغو الديمقراطية
جمهورية تترانيا المتحدة
جمهورية كوريا
جمهورية مولدوفا
جنوب أفريقيا
رومانيا
زامبيا
زمبابوي
السنغال
سوازيلند
السودان
سورينام
سويسرا
سيشيل
شيلي
صربيا
الصين
العراق
عمان
غامبيا
غواتيمالا
فرنسا

الفلبين
فييت نام
قطر
الكاميرون
كندا
كوت ديفوار
كولومبيا
كينيا
لاتفيا
لبنان
ليبيا
ماليزيا
مدغشقر
مصر
المغرب
المكسيك
ملاوي
المملكة العربية السعودية
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
موريشيوس
موزامبيق
ناميبيا
النمسا
النيجر
نيجيريا
نيكاراغوا
الهند
هنغاريا
هولندا
الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان
اليونان

٢- وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية مُمثلة في الاجتماع:

الجماعة الكاريبية
السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا
اللجنة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية
الاتحاد الأوروبي
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
منظمة التعاون الإسلامي
الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا

٣- وكانت أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها وبرامجها التالية مُمثلة في الاجتماع:

مركز التجارة الدولية

٤- وكانت الوكالات المتخصصة التالية أو المنظمات ذات الصلة ممثلة في الاجتماع:

المنظمة العالمية للملكية الفكرية
منظمة التجارة العالمية

٥- وكانت المنظمات غير الحكومية التالية ممثلة في الاجتماع:

الفئة العامة:

المنظمة الدولية للمستهلكين
الجمعية الدولية لوحدة وثقة المستهلكين
مهندسو العالم
الشبكة الدولية لتوحيد شهادات التعليم العالي
الرابطة العالمية للمتدربين والزملاء السابقين في الأمم المتحدة